﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡمَيۡتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحۡمَ ٱلۡخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيۡرِ ٱللَّهِۖ فَمَنِ ٱضۡطُرَّ غَيۡرَ بَاغٖ وَلَا عَادٖ فَلَآ إِثۡمَ عَلَيۡهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٌ ١٧٣﴾ [البقرة: 173]

❁ مُناسَبَةُ الآيَةِ لِمَا قَبْلَها:

إيرادُ ألْوانٍ مِنَ المُحَرَّماتِ، بَعْدَ ذِكْرِ ما أَحَلَّ لِعِبادِهِ في الآيَةِ السّابِقَةِ.

إيراد ألوان من المُحرّمات، بعد ذكر ما أحلّ لعباده في الآية السّابقة

"اعْلَمْ أَنَّهُ سُبْحَانَهُ وتعالى لَمَّا أَمَرَنَا في الآيَةِ السَّالِفَةِ بِتَنَاوُلِ الحَلَالِ، فَصَّلَ في هَذِهِ الآيَةِ أَنْوَاعَ الحَرَامِ"[1]، "ثُمَّ بَيَّنَ المحَرَّمَ مَا هُوَ، فَقال عَزَّ مِنْ قَائِلٍ: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡمَيۡتَةَ﴾"[2].

❁ شَرْحُ المُفْرَدَاتِ:

الميتةُ غيرُ المذكّى من الحيوان ، والدَّمُ هو السّائل أو المسفوح

1) ﴿ٱلۡمَيۡتَةَ وَٱلدَّمَ﴾: فالمَيْتَةُ مِنَ الجَذْرِ (موت)، وأَصْلُهَا الميِّتَةُ، فَحُذِفَتِ اليَاءُ الثَّانِيَةُ اسْتِخْفَافًا[3]، ونَقَلَ ابْنُ عَطِيَّة أَنَّهُمَا لُغَتانِ[4]، ﴿ٱلۡمَيۡتَةَ﴾: هُوَ الذي خَرَجَ مِنْ أَنْ يكون حَيًّا مِنْ دُونِ نَقْضٍ بِنْيَةٍ، وفي الشَّرْعِ هُوَ غَيْرُ المُذَكَّى؛ إِمَّا لِأَنَّهُ لَمْ يُذْبَحْ، أَوْ ذُبِحَ ولَكِنْ لَمْ يَكُنْ ذَبْحُهُ ذَكاةً[5].

وأَصْلُ ﴿ٱلۡمَيۡتَةَ﴾ بِتَشديدِ الياءِ؛ لأَنَّ بِناءَهُ (فَيْعَلَةٌ)، والأصل (ميْوَتَة)، وقد قلبت واوه ياء، وأدغمت الياء في الياء، والمَيْتة والمَيْتُ بالسّكون، هو من فارقت روحُه جسده، وأمّا المشدّدُ فهو الحيّ الّذي سيموت، قال بعضهم في هذا المعنى:

(1) الرّازيّ، مفاتيح الغيب: 5/191، والقِنَّوجي، فتح البيان: 1/341.
(2) الواحديّ، التّفسير البسيط: 3/495.
(3) الزّجاج، معاني القرآن وإعرابه: 1/243.
(4) ابن عطية، المحرّر الوجيز: 1/239.
(5) الرّازيّ، مفاتيح الغيب: 5/195.

أَيَا سَائِلِي تَفْسِيرَ مَيْتٍ ومَيِّتٍ***فَدُونَكَ قَدْ فَسَّرْتُ مَا عَنْهُ تَسْأَلُ
فَمَنْ كَانَ ذَا رُوحٍ فَذَلِكَ مَيِّتٌ***ومَا الميْتُ إِلَّا مَنْ إِلَى الْقَبْرِ يُحْمَلُ[1]

والدَّمُ "يَعْنِي السَّائِلَ؛ لِقَوْلِهِ في مَوْضِعٍ آخَرَ: ﴿أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا﴾ [الأنعام: 145]"[2].

الإهـلالُ رفْـعُ الصَّوْت بما ذُكر عليْه غـيْرُ اسْم الـلَّـه، قـربـانًـا للأصْنام

2) ﴿أُهِلَّ﴾: مِنَ الجَذْرِ (هلّ)، و"أصلُ المادَّةِ يَدُلُّ على رَفْعِ صَوْتٍ"[3]، فالإهلَالُ: رَفْعُ الصَّوْتِ عِنْدَ رُؤْيَةِ الهِلَالِ، ثُمَّ اسْتُعْمِلَ لِكُلِّ صَوْتٍ، ومنه ما رُفِعَ بِهِ الصَّوْتُ لِلصَّنَمِ؛ وذَلِكَ قَوْلُ أَهْلِ الجَاهِلِيَّةِ: بِاسْمِ اللَّاتِ والعُزَّى[4].

وَمعنى قَوْلِهِ: ﴿وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيْرِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: 173] أَيْ: مَا ذُكِرَ عَلَيْهِ غَيْرُ اسْمِ اللَّهِ، وهُوَ مَا كان يُذْبَحُ لِأَجْلِ الأَصْنَامِ[5].

الاضـطـرار سبيلٌ للرّخصة والتّيسير

3) ﴿ٱضْطُرَّ﴾: مِنَ الجَذْرِ (ضرر)، وأصلُ المادَّةِ يَدُلُّ على خِلَافِ النَّفْعِ، واضْطُرَّ فُلَانٌ إلى كَذا، مِنَ الضَّرُورَةِ[6]، و"اضْطَرَّهُ إلى كَذا: مِنَ الضَّرورَةِ، يُقالُ: الاضْطِرارُ يُذْهِبُ الاخْتِيارَ، ورَجُلٌ ذُو ضارُورةٍ وضَرُورةٍ: أَي ذُو حاجَةٍ، وقَدِ اضْطُرَّ إلى الشَّيءِ: أَي أُلْجِئَ إليه؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

أَثِيبِي أَخا ضارُورةٍ أَصْفَقَ العِدَى*** عَلَيْهِ، وقَلَّتْ في الصَّدِيقِ أَوَاصِرُهْ[7]

والمعنى: فمن أُحْوِج وأُلْجِئَ، وهُوَ افْتُعِلَ مِنَ الضَّرُورَةِ، مَعْنَاهُ: ضُيِّقَ عَلَيْهِ الأَمْرُ بالجُوعِ، وأَصْلُهُ مِنَ الضَّرَرِ وهُوَ الضِّيقُ[8].

البَاغِي المتعدّي مَـا حُـدَّ لَـهُ، والمتجاوزُ لما رُسم لهُ

4) ﴿بَاغٍ﴾: مِنَ الجَذْرِ (بغي)، و"البَغْيُ: طَلَبُ تَجَاوُزِ الاقْتِصَادِ فِيمَا يَتَحَرَّى"[9]، و"بَغَى الرَّجُلُ عَلَى صَاحِبِهِ يَبْغِي بَغْيًا، وذَلِكَ أَنْ

(1) الدّرّة، تفسير القرآن الكريم وإعرابه وبيانه: 1/394.
(2) النّسفي، مدارك التّنزيل: 1/151.
(3) ابن فارس، مقاييس اللّغة: (هلّ).
(4) النّسفي، مدارك التّنزيل: 1/151، وأبو حيّان، البحر المحيط: 2/98.
(5) الرّاغب، المفردات: (هلل).
(6) ابن فارس، مقاييس اللّغة: (ضرّ).
(7) ابن منظور، لسان العرب: 1/483.
(8) الواحدي، التَّفْسِير البَسِيط: 3/500.
(9) الرّاغب، المفردات: (بغي).

يَحْمِلَهُ عَلَى مَا يَكْرَهُ مُقْتَدِرًا، و(باغٍ) اسْمُ فَاعِلٍ، وزْنُهُ فَاعٍ، وفِيهِ إِعْلَال بِالحَذْفِ، حَيْثُ حُذِفَت اليَاءَ لِمُنَاسَبَة التَّنْوِينِ لِأَنَّهُ مَنْقُوصٌ، وأَصْلُهُ البَاغِي[1]، "وَالمُرَادُ بِالبَاغِي مَنْ يَأْكُلُ فَوْقَ حَاجَتِهِ"[2].

ومعنى ﴿غَيْرَ بَاغٍ﴾: أَيْ غَيْرَ مُتَعَدٍّ مَا حُدَّ لَهُ، أَوْ غَيْرَ طَالِبٍ مَا لَيْسَ لَهُ طَلَبُهُ، ولا مُتَجَاوِزٍ لِمَا رُسِمَ لَهُ[3].

لفظ (عادٍ) تعني من يأكُلُ المحرَّمات دون اضطرار

5) ﴿عَادٍ﴾: مِنَ الجَذْرِ (عدو)، وأَصْلُ المادّةِ يَدُلُّ على تَجَاوُزٍ في الشَّيْءِ وتَقَدُّم لِمَا يَنْبَغِي أَنْ يُقْتَصَرَ عَلَيْهِ[4]، ﴿وَلَا عَادٍ﴾، أَيْ ولا مُتَجَاوِزٍ مَا حُدَّ لَهُ[5]، و﴿عَادٍ﴾: اسْمُ فَاعِلٍ، أَصْلُهُ مِنَ العُدْوَانِ، وهُوَ الظُّلْمُ ومُجَاوَزَةُ الحَدِّ.

والمُرَادُ بِهِ مَنْ يَأْكُلُ هَذِهِ المحَرَّمَاتِ وهُوَ يَجِدُ عَنْهَا مَنْدُوحَةً وبُلْغَةً[6].

الله غفورٌ للعاصي، فلا يمسُّهُ العذاب، إذا ندم وتاب

6) ﴿غَفُورٌ﴾: من الجَذر (غفر)، وأصلُ المادَّة يَدُلّ عَلى السَّتْرِ[7]، وغَفُورٌ: صِفَةٌ مُشْتَقَّةٌ، وزْنُهَا فَعُولٌ، وهِيَ مُبَالَغَةُ اسْم الفَاعِلِ[8]، والغُفْرَانُ والمَغْفِرَةُ مِنَ اللهِ: هُوَ أَنْ يَصُونَ العَبْدَ مِنْ أَنْ يَمَسَّهُ العَذابُ[9].

❁ المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

أبطَلَ اللهُ ما حَرَّمَتِ الجاهِلِيَّةُ، وأباحَ ما رَخَّصَ من الضَّرورَةِ

إنّما حَرَّم اللّه عليكم - أَيُّهَا المؤْمِنُونَ بِاللّهِ وبِرَسُولِهِ - ما يضرُّكم؛ كالميتة التي لم تُذبح بطريقة شرعية، والدَّم المسفوح، ولحمِ الخنزير، والذَّبائح التي ذُبحت لغير اللّه، ومِن فَضْلِ اللّه

(1) محمود عبد الرّحيم صافي، الجدول في إعراب القرآن: 2/345.
(2) القِنَّوجي، فتح البيان: 1/344.
(3) السّمين، عمدة الحفّاظ: (بغي).
(4) ابن فارس، مقاييس اللّغة: (عَدَوَ).
(5) السّمين، عمدة الحفّاظ: (عدو).
(6) القِنَّوجي، فتح البيان: 1/344.
(7) ابن فارس، مقاييس اللّغة: (غفر).
(8) محمود عبد الرّحيم صافي، الجدول في إعراب القرآن: 2/345.
(9) الرّاغب، المفردات: (غفر).

عليكم وتيسيره أنه أباح لكم أكل هذه المُحرَّمات عند الضرورة، فمن ألجأته الضرورةُ إلى أكل شيءٍ منها، غيرَ ظالم في أكله فوقَ حاجته، ولا متجاوزٍ حدودَ الله فيما أُبيحَ له، فلا ذنب عليه في ذلك؛ إن الله غفور لعباده، رحيم بهم[1].

"وَفي هَذِهِ الآيَةِ دَلِيلٌ على القَاعِدَةِ المشْهُورَةِ: (الضَّرُورَاتُ تُبِيحُ المحْظُورَاتُ)، فكلّ محظورٍ اضْطُرَّ إليه الإنسان، فقد أَباحَه له المَلِكُ الرَّحْمَنُ"[2].

❁ الإيضَاحُ اللُّغَوِيُّ وَالبَلَاغِيُّ:

براعةُ الاسْتِئْنَافِ البيانيّ في إظهارِ الأضدادِ:

كـثرةُ الطَّيِّبات المُباحاتِ، وقلّةُ المُحرَّماتِ؛ دليلُ حكمةِ التَّشريعِ

جاءَ قولُه تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ﴾ اسْتِئْنَافًا بَيَانِيًّا؛ "ذَلِكَ أَنَّ الإِذْنَ بِأَكْلِ الطَّيِّبَاتِ، يُثِيرُ سُؤَالَ مَنْ يَسْأَلُ: مَا الطَّيِّبَاتُ؟ فَجَاءَ هَذا الاسْتِئْنَافُ مُبَيِّنًا المحَرَّمَاتِ، وهِيَ أَضْدَادُ الطَّيِّبَاتِ، لِتُعْرَفَ الطَّيِّبَاتُ بطريق المُضادَّةِ المُسْتَفادَةِ مِنْ صيغَةِ الحَصْرِ، وإنّمَا سَلَكَ طَرِيقَ بَيَانِ ضِدّ الطَّيِّبَاتِ لِلاخْتِصَارِ فَإِنَّ المحَرَّمَاتِ قَلِيلَةٌ، ولِأَنَّ في هَذا الحَصْرِ تَعْرِيضًا بِالمُشْرِكِينَ الّذينَ حَرَّمُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ كَثِيرًا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وأَحَلُّوا المَيْتَةَ والدَّمَ"[3]، وهذا يدلُّ على حكمةِ التَّشريعِ القرآنيِّ؛ فإنَّه قائمٌ على تقليلِ مساحةِ المُحرَّمات، رِفقًا بالعبادِ، ومراعاةً للواقعِ.

فَائِدَةُ الحَصْرِ بـ﴿إِنَّمَا﴾ دون غيرِها في قوله: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ﴾:

المُحَرَّماتُ كانَتْ مَعْلومَةَ الخَطَرِ والضَّرَرِ، وذُكرت للتَّنبيه

أفادتْ ﴿إِنَّمَا﴾ في قَوْلِهِ ﷻ: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيْرِ ٱللَّهِ﴾، الحَصْرَ، والمَعْنَى: "مَا حَرّمَ عَلَيْكُمْ إلّا الميْتَةَ، والدَّمَ، ولَحْمَ الخِنْزِيرِ؛ لِأَنَّ (إِنَّمَا) تَأْتِي إِثْبَاتًا لِمَا يُذْكَرُ

(1) ابن جرير، جامع البيان: 3/317، ونخبة من العلماء، التفسير الميسر: ص26.
(2) السّعدي، تيسير الكريم الرّحمن، ص: 82.
(3) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 2/115.

بَعْدَهَا ونَفَيًا لِمَا سِوَاهُ"[1]، و"الغَايَةُ مِنَ القَصْرِ: تَمْكِينُ الكَلَامِ وتَقْرِيرُهُ في الذِّهْنِ"[2]، وهَذا يَعْنِي أَنَّهَا تَأْتِي لِتَقْرِيرِ مَا سَبَقَ العِلْمُ بِهِ، فالأَصْلُ في (إِنَّمَا) "أَنْ تَجِيءَ لِأَمْرٍ مِنْ شَأْنِهِ أَلَّا يَجْهَلَهُ المخَاطَبُ، ولا يُنْكِرَهُ، وإِنَّمَا يُرَادُ تَنْبِيهُهُ فَقَطْ، أَوْ لِمَا هو مُنَزَّلٌ هَذِهِ المنْزِلَةَ"[3].

وَالمُحَرَّمَاتُ المذْكورَةُ في الآيَةِ مَعْلومٌ تَحْرِيمُها لَدَيْهِم؛ "فَإِنَّهُ تعالى قال في آيَةٍ أُخْرَى: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ﴾ [الأنعام: 145]، فَصَارَتِ الآيَتَانِ واحِدَةً؛ فَقَوْلُهُ: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ﴾ في هَذِهِ الآيَةِ مُفَسِّرٌ لِقَوْلِهِ: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا﴾ إِلّا كَذا، في تِلْكَ الآيَةِ"[4]، وآيَةُ الأَنْعَامِ مُتَقَدِّمَةٌ على آيَةِ البَقَرَةِ، وهَذا يَدُلُّ على أَنَّ هَذِهِ المحَرَّمَاتِ لَيْسَتْ مَجْهولَةً عِنْدَهُمْ، ولذلك حَسُنَ مجيءُ أداة (إِنَّما) دون غيرِها.

توجيهُ القَصْرِ في قولِه تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ﴾:

القَصْرُ إضافيٌّ، وهو رَدٌّ على مَنْ حَرَّمَ ما لم يُحَرِّمِ اللهُ

لا يَخْفَى أَنَّ هُنَاكَ مُحَرَّمَاتٍ لَمْ تُذْكَرْ في الآيَةِ، فما وجْهُ قَصْرِ المُحَرَّمِ على مَا ذُكِرَ؟ والمفسِّرون "اتَّفَقوا على أَنَّ ظَاهِرَ الآيَةِ يَقْتَضِي أَنْ لا يُحَرَّمَ سِوَى هَذِهِ الأَشْيَاءِ، لَكِنَّا نَعْلَمُ أَنَّ في الشَّرْعِ أَشْيَاءَ أُخَرَ سِوَاهَا مِنَ المحَرَّمَاتِ"[5].

والجوابُ أن يُقالُ: إنَّ "المرَادَ قَصْرُ الحُرْمَةِ على مَا ذُكِرَ ممَّا اسْتَحَلَّهُ الكُفَّارُ، لا مُطْلَقًا، وقَصْرُ مَا ذُكِرَ على حَالِ الاخْتِيَارِ، كَأَنَّهُ قِيلَ: إنّما حَرَّمَ عَلَيْكُمْ هَذِهِ الأَشْيَاءَ، مَا لَمْ تُضْطَرُّوا إِلَيْهَا"[6].

وَالوَجْهُ أَنَّ قَوْلَهُ تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ﴾ مِنَ القَصْرِ الإِضَافِيِّ[7]؛ فـ"المَقْصُودُ مِنْ هَذا الحَصْرِ الرَّدُّ على مَنْ

(1) الزجاج، معاني القرآن وإعرابه: 1/243.

(2) أحمد الهاشميّ، جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبديع، ص: 170.

(3) أحمد الهاشميّ، جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبديع، ص: 170.

(4) الرّازيّ، مفاتيح الغيب: 5/191-192.

(5) المصدر السّابق: 5/201.

(6) الشّربيني، السّراج المنير: 1/113.

(7) يُقَسَّمُ القَصْرُ بِاعْتِبَارِ الحَقِيقَةِ والْوَاقِعِ إِلَى قِسْمَيْنِ: قَصْر حَقِيقِيّ: وهُوَ أَنْ يَخْتَصَّ المقْصُورُ بِالْمَقْصُورِ عَلَيْهِ بِحَسَبِ الحَقِيقَةِ والْوَاقِعِ، بِأَلَّا يَتَعَدَّاهُ إِلَى غَيْرِهِ أَصْلًا، نَحو: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. وقَصْر إِضَافِيّ: وهُوَ أَنْ يَخْتَصَّ المقْصُورُ بِالْمَقْصُورِ عَلَيْهِ بِحَسَبِ الإِضَافَةِ والنِّسْبَةِ إِلَى شَيْءٍ آخَرَ مُعَيَّنٍ، لَا لِجَمِيعِ مَا عَدَاهُ، نَحو: مَا خَلِيلٌ إِلّا مُسَافِرٌ، فَإِنَّكَ تَقْصِدُ قَصْرَ السَّفَرِ عَلَيْهِ بِالنِّسْبَةِ لِشَخْصٍ غَيْرِه، كَمَحْمُودٍ مَثَلًا، ولَيْسَ قَصْدُكَ أَنَّهُ لَا يُوجَدُ مُسَافِرٌ سِوَاهُ، إِذ الوَاقِعُ يَشْهَدُ بِبُطْلَانِهِ، ينظر: أحمد الهاشميّ، جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبديع، ص: 170.

حَرّمَ البَحِيرَةَ والسَّائِبَةِ والوصِيلَةِ والحَامي، وعلى مَنْ أَحَلَّ بَعْضَ المحَرَّمَاتِ؛ فَالحَصْرُ إِضَافِيٌّ"[1].

ويُذكَرُ أنّ هذِهِ الآيةَ الكريمةَ، قَدْ حَصَرَتِ المُحَرَّمَ، لا سِيَّما وقَد جاءَتْ عَقِبَ المُحَلَّلِ في الآيَةِ السّابِقَةِ، الّتي أدَّتْ مَعْنى الإباحَةِ عَلى الإطلاقِ، ثُمّ أعْقَبَتْها أَداةُ الحَصْرِ (إنّما)، فاقْتَضى ذلكَ الإيعابَ لِلقِسْمَيْنِ، وعَليهِ فلا مُحَرَّمَ يَخْرُجُ عَنْ هذِهِ الآيَةِ[2].

نُكتةُ الإيجَازِ بِحَذْفِ المضَافِ في: ﴿حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ﴾:

تنفيرُ المخاطَبِ من المُحرَّماتِ

أُسْنِدَ التَّحْرِيمُ إلى الميْتَةِ في قَوْلِهِ ﷻ: ﴿حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ﴾ فالظَّاهِرُ "أَنَّ المحْذُوفَ هُوَ الأَكْلُ؛ لِأَنَّ التَّحْرِيمَ لا يَتَعَلَّقُ بِالعَيْنِ، ولِأَنَّ السَّابِقَ المُبَاحَ هُوَ الأَكْلُ في قَوْلِهِ: ﴿كُلُواْ مِمَّا فِي ٱلْأَرْضِ﴾، ﴿كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ﴾، فَالمَمْنُوعُ هُنَا هُوَ الأَكْلُ، وهَكَذا حَذْفُ المضَافِ يُقَدَّرُ بِمَا يُنَاسِبُ"[3] السِّياقَ، ومقتضى السِّياقِ هنا أن يكون تقديرُ المحذوفِ الأكلَ، ونكتةُ ذلك تنفيرُ المخاطَبِ من الميتةِ؛ بإيقاعِ التَّحريمِ عليها كلِّها.

وَجْهُ ذكرِ لَفْظِ (اللَّحْم) مَعَ الخِنْزِيرِ دُونَ الميْتَةِ:

لحمُ الخنزيرِ هو المقصودُ بالتّحريم أصالة، وغيرُه تابعٌ له

ذُكر اللَّحمُ مضافًا إلى الخنزير دون الميتةِ، مع تقدُّمِها عليه، في قَوْلِهِ ﷻ: ﴿حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ﴾؛ وذلك "أَنَّ الخِنْزِيرَ غَيْرُ مَقْدُورٍ عَلَيْهِ إلّا بِالاصْطِيَادِ، والاصْطِيَادُ فِيهِ في غَالِبِ أَمْرِهِ إنّما يكون لِلَحْمِهِ، فَعُلِّقَ بِمَا هُوَ المقْصُودُ فِيهِ غَالِبًا، بِخِلَافِ الميْتَةِ؛ فَإِنَّ النُّفُوسَ تَفِرُّ مِنْهَا وتَكْرَهُ لَحْمَهَا، فَالمُحَرَّمَ جَمِيعُهَا"[4].

وأراد بالخنزيرِ "جَمِيعَ أَجْزَائِهِ، لَكِنَّهُ خَصَّ اللَّحْمَ؛ لِأَنَّهُ المقْصُودُ

(1) حاشية الصّاوي على تفسير الجلالين، ص: 72.
(2) ابن عقيلة، الزّيادة والإحسان في علوم القرآن: 4/333.
(3) أبو حيّان، البحر المحيط: 2/111.
(4) ابن عرفة، تفسير ابن عرفة: 2/506-507.

بالأَكْلِ"[1]، وقَدْ "أَجْمَعَتِ الأُمَّةُ على أَنَّ الخِنْزِيرَ بِجَمِيعِ أَجْزَائِهِ مُحَرَّمٌ، وإنّمَا ذَكَرَ اللَّهُ تعالى لَحْمَهُ، لِأَنَّ مُعْظَمَ الانْتِفَاعِ مُتَعَلِّقٌ بِهِ، وهو كَقَوْلِهِ: ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْا۟ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ وَذَرُوا۟ ٱلْبَيْعَ﴾ [الجمعة: 9] فَخُصَّ البَيْعُ بالنَّهْيِ لَمَّا كان هُوَ أَعْظَمَ المهِمَّاتِ عِنْدَهُمْ"[2]، وقال ابْنُ عَطِيَّة: "خُصَّ ذِكْرُ اللَّحْمِ مِنَ الخِنْزِيرِ؛ لِيَدُلَّ على تَحْرِيمِ عَيْنِهِ، ذُكِّيَ أَوْ لَمْ يُذَكَّ، ولِيَعُمَّ الشَّحْمَ وما هُنَالِكَ مِنَ الغَضَارِيفِ وغَيْرِهَا"[3]، أو "لِأَنَّهُ مُعْظَمُ مَا يُؤْكَلُ مِنَ الحَيَوَانِ، وسَائِرُ أَجْزَائِهِ كَالتَّابِعِ لَهُ"[4]، واكْتَفَى بِاللَّحْمِ دُونَ الشَّحْمِ؛ "لِأَنَّ الشَّحْمَ دَاخِلٌ في ذِكْرِ اللَّحْمِ؛ لِكَوْنِهِ تَابِعًا لَهُ، وصِفَةً فِيهِ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِمْ: لَحْمٌ سَمِينٌ، يُرِيدُونَ أَنَّهُ شَحِيمٌ"[5].

بَيانُ المَفْعولِ الّذي لَم يُسَمَّ فاعِلُهُ، في قوله: ﴿وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ﴾:

المقصودُ هُوَ فِعْلُ الإهْلالِ، لا فاعِلُهُ

قولُه تعالى: "﴿أُهِلَّ﴾: مَبْنِيٌّ لِلْمَفْعُولِ الّذي لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ، والمَفْعُولُ الّذي لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ هو الجارُّ والمَجْرُورُ في قَوْلِهِ: ﴿بِهِۦ﴾، والضَّمِيرُ في ﴿بِهِۦ﴾، عَائِدٌ على ﴿مَا﴾"[6]، وهُوَ مَا ذُبِحَ، ثمّ إنّ البِناءَ للفاعِلِ غَيْرِ المَعْلومِ، يُفيدُ أَنَّ ما ذُكِرَ وما لَمْ يُذْكَرْ مِنَ الأَنْعامِ الصّالِحَةِ لِلذَّكاةِ، إذا أُهِلَّ بِها لِغَيْرِ اللّهِ، لَم تُصْبِحْ حَلالًا، ولم يُحَدَّدْ في السِّيَاقِ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ؛ لِأَنّ الفاعِلَ لَمْ يُسَمَّ، فالمقصودُ هُوَ الفِعْلُ والنِّيَّةُ والقَوْلُ، ولَيْسَ الفاعِلَ، ولِذلِكَ جاءَ غَيْرَ مَعْلومٍ ولا مُسَمًّى، وهُوَ مِنْ بلاغَةِ الأُسْلوبِ القُرآنيِّ البَديعِ.

يَنْدَرِجُ في لَفْظِ (غَيْرِ اللَّهِ) الصَّنَمُ، وكلّ ما كان لِلتَّفَاخُرِ والتَّبَاهِي

في قَوْلِهِ ﷻ: ﴿وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيْرِ ٱللَّهِ﴾، حَدَّدَ بَعْضُ المفسِّرينَ المرادَ بِغَيْرِ اللّهِ تعالى، فَذَكَرُوا أَنَّهُ مَا أُهِلَّ بِهِ لِلْأَصْنَامِ، أو الافْتِخَارِ،

(1) الرّازيّ، مفاتيح الغيب: 5/192.
(2) المصدر السّابق: 5/200.
(3) ابن عطيّة، المحرّر الوجيز: 1/240.
(4) البيضاويّ، أنوار التّنزيل: 1/119.
(5) الزّمخشريّ، الكشّاف: 1/215.
(6) أبو حيّان، البحر المحيط: 2/115-116.

"﴿وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيۡرِ ٱللَّهِۖ﴾؛ أَيْ مَا ذُبِحَ لِلْأَصْنَامِ والطَّوَاغِيتِ؛ قالهُ ابْنُ عَبَّاسٍ ومُجَاهِدٌ وقَتَادَةُ والضَّحَّاكُ، أَوْ مَا ذُكِرَ عَلَيْهِ اسْمُ غَيْرِ اللَّهِ؛ قالهُ الرَّبِيعُ بْنُ أَنَسٍ وغَيْرُهُ، أَوْ مَا ذُكِرَ اسْمُ المسيحِ عَلَيْهِ؛ قالهُ الزُّهْرِيُّ"[1]، "اسْتَدَلَّ بِهِ مَنْ حَرَّمَ مَا ذَبَحَهُ أَهْلُ الكِتَابِ لِأَعْيَادِهِمْ وكَنَائِسِهِمْ وعلى اسْمِ المسيحِ"[2].

وَقال الرَّازِي: "فَمَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيۡرِ ٱللَّهِۖ﴾، يَعْنِي مَا ذُبِحَ لِلْأَصْنَامِ، وهُوَ قَوْلُ مُجَاهِدٍ، والضَّحَّاكِ، وقَتَادَةَ، وقال الرَّبِيعُ بْنُ أَنَسٍ وابْنُ زَيْدٍ: يَعْنِي مَا ذُكِرَ عَلَيْهِ غَيْرُ اسْمِ اللَّهِ، وهَذا القَوْلُ أَوْلَى، لِأَنَّهُ أَشَدُّ مُطَابَقَةً لِلَّفْظِ"[3].

وَالوَجْهُ جَعْلُهُ عَامًّا يَدْخُلُ فِيهِ كُلُّ مَا ذَكَرَ ظَاهِرُ قَوْلِهِ: ﴿لِغَيۡرِ ٱللَّهِۖ﴾، "لِأَنَّ الإِهْلَالَ لِغَيْرِ اللَّهِ هُوَ إِظْهَارُ غَيْرِ اسْمِ اللَّهِ، ولَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ اسْمِ المسيحِ واسْمِ غَيْرِهِ، فَيَنْدَرِجُ في لَفْظِ (غَيْرِ اللَّهِ) الصَّنَمُ والمَسِيحُ والفَخْرُ واللَّعِبُ ومَا قُصِدَ بِهِ غَيْرُ وجْهِ اللَّهِ تعالى لِلتَّفَاخُرِ والتَّبَاهِي"[4].

وَمِمَّا يُرَجِّحُ كَوْنَ المرَادِ الأَصْنَامَ قَوْلُهُ تعالى: ﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ﴾ [المائدة: 3]، تَنْبِيهًا على أَنَّ المقْصُودَ بِالخِطَابِ هُمُ المشْرِكُونَ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَسْتَحِلُّونَ هَذِهِ الأُمُورَ، ولَيْسَ المرَادُ تَخْصِيصَ (مَا كان لِغَيْرِ اللَّهِ تعالى) بِهِ[5]، فَالمُرَادُ غَيْرُ اللَّهِ مُطْلَقًا، سَوَاءٌ كان صَنَمًا أَوْ غَيْرَهُ، ولَيْسَ الغَرَضُ تَخْصِيصَ ذَلِكَ بِالصَّنَمِ، وإِنْ كان أَكْثَرُ وُقُوعِهِ مِنَ المشْرِكِينَ[6].

وَإِنْ كان قَدْ حَرَّمَ في هَذِهِ الآيَةِ مَا ذُكِرَ عَلَيْهِ غَيْرُ اسْمِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ قَدْ حَرَّمَ في آيَةٍ أُخْرَى مَا لَمْ يُذْكَرْ عَلَيْهِ اسْمُ اللَّهِ: ﴿وَلَا تَأۡكُلُواْ مِمَّا لَمۡ يُذۡكَرِ ٱسۡمُ ٱللَّهِ عَلَيۡهِ وَإِنَّهُۥ لَفِسۡقٞۗ﴾ [الأنعام: 121]، قال الطَّبَرِيّ: "لَا تَأْكُلُوا، أَيُّهَا المؤْمِنُونَ، مِمَّا مَاتَ فَلَمْ تَذْبَحُوهُ أَنْتُمْ، أَوْ يَذْبَحُهُ مُوَحِّدٌ يَدِينُ لِلَّهِ بِشَرَائِعَ شَرَعَهَا لَهُ في كِتَابٍ مُنَزَّلٍ، فَإِنَّهُ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ، ولا ﴿مَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيۡرِ ٱللَّهِۖ﴾ مِمَّا ذَبَحَهُ المشْرِكُونَ لِأَوْثَانِهِمْ، فَإِنَّ أَكْلَ ذَلِكَ فِسْقٌ"[7].

(1) أبو حيّان، البحر المحيط: 2/115.
(2) السّيوطي، الإكليل في استنباط التّنزيل، ص: 36.
(3) الرّازي، مفاتيح الغيب: 5/192.
(4) أبو حيّان، البحر المحيط: 2/115.
(5) محمّد عبد الحقّ، الإكليل على مدارك التّنزيل: 2/6.
(6) عصام الدّين الحنفيّ، حاشية القونويّ على تفسير البيضاويّ: 4/443.
(7) ابن جرير، جامع البيان: 12/76.

بَيَانُ مَعْنَى البَاءِ في: ﴿وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ﴾:

الإهْـلالُ عِـنْـدَ الذَّبْحِ، وعَلاقَتُهُ بِـالـظَّـرْفِـيَّـةِ الزَّمانِيَّةِ

اختُلف في معنى الباء في قَوْلِهِ ﷻ: ﴿وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ﴾، فقيل: عِنْدَ ذَبْحِهِ بَيَانًا لِلتَّلَبُّسِ، وقيل: بمعنى السَّبَبِيَّةِ، أيْ: بِسَبَبِ ذَبْحِهِ[1]، وقيل: بمعنى الظَّرفيَّةِ، وحينها "لَا بُدَّ مِنْ حَذْفِ مُضَافٍ، أَيْ (في ذَبْحِهِ)؛ لِأَنَّ المعْنَى: ومَا صِيحَ في ذَبْحِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ"[2]، فَيكون بِمَعْنَى الظَّرْفِيَّةِ الزَّمَانِيَّةِ، أَيْ: في وقْتِ ذَبْحِهِ ذُكِرَ اسْمُ غَيْرِ اللَّهِ؛ "أَيْ: رُفِعَ الصَّوْتُ لِغَيْرِ اللهِ عِنْدَ ذَبْحِهِ"[3].

توجيه المتشابه اللَّفظيّ:

تـقـديـمُ (بـه) وتـأخـيرُه مـدارُه عـلى مـقـصـودِ الكلامِ

قُدِّم الجارُّ والمجرورُ في قوله تعالى: ﴿وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيْرِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: 173]، بينما أُخِّر ذكرُه في بقيَّة الآيات: ﴿وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ﴾ [المائدة: 3]، [الأنعام: 145]، [النحل: 115]؛ وذَلِكَ لأَنّ الباءَ لِلتَّعْدِيَةِ، كالهَمْزَةِ والتَّشْديدِ، فهيَ كَالجُزْءِ مِنَ الفِعْلِ، فكانَ المَوْضِعُ الأَوَّلُ أَوْلى بها وبِمَدْخُولِها، وأُخِّرَ في بَقِيّةِ المَواضِعِ، نَظَرًا لِلمَقْصودِ فيها، مِنْ ذِكْرِ المُسْتَنْكَرِ، وهُوَ الذَّبْحُ لِغَيرِ اللهِ[4].

"وإنّمَا قُدِّمَ ﴿بِهِۦ﴾ هُنَا؛ لِأَنَّهُ أَمَسُّ بِالفِعْلِ، وأُخِّرَ في مَوَاضِعَ أُخَرَ نَظَرًا لِلْمَقْصُودِ فِيهَا مِنْ ذِكْرِ المُسْتَنْكَرِ، وهُوَ الذَّبْحُ لِغَيْرِ اللَّهِ عَزَّ شَأْنُهُ"[5]، و"قَدَّمَ ﴿بِهِۦ﴾ في هَذِهِ السُّورة وأَخَّرها في [المَائِدَة: 3]، و[الأنعام: 145]، و [النّحل: 115]؛ لِأَنَّ تَقْدِيمَ البَاءِ هو الأَصْلُ؛ فَإِنَّهَا تجْرِي مَجْرى الهَمْزَةِ والتَّشْدِيدِ في التَّعَدِّي، فَكَانَت كحرفٍ من الفِعْلِ، فَكان الموضِعُ الأَوَّلُ أولى بِمَا هُوَ الأَصْلُ؛ لِيُعلمَ مَا يَقْتَضِيهِ اللَّفْظ، ثمَّ قَدَّمَ فِيمَا سواهَا مَا هُوَ المستَنْكَر، وهُوَ الذّبْحُ لِغيرِ الله، وتَقْدِيم مَا هُوَ الغَرَضُ أَوْلى"[6].

(1) محمّد عبد الحقّ، الإكليل على مدارك التّنزيل: 2/5 12.
(2) الجمل، الفتوحات الإلهيّة: 1/208.
(3) محمّد عبد الحقّ، الإكليل على مدارك التّنزيل: 2/16.
(4) الهرريّ، تفسير حدائق الرّوح والرّيحان: 3/103.
(5) الآلوسي، روح المعانّي: 1/440.
(6) الكرماني، أسرار التّكرار في القرآن، ص: 81، والفيروزآبادي، بصائر ذوي التّمييز: 1/150-151.

دلالة (الفاء) في قوله: ﴿فَمَنِ ٱضۡطُرَّ غَيۡرَ بَاغٖ وَلَا عَادٖ﴾:

"الفَاءُ فيهِ لِتَفْرِيعِ الإِخْبَارِ لا لِتَفْرِيعِ المعْنَى، فَإِنَّ مَعْنَى رَفْعِ الحَرَجِ عَنِ المضْطَرِّ لا يَنْشَأُ عَنِ التَّحْرِيمِ"[1].

تَعَلُّقُ الحُكْمِ بِالأَشْخَاصِ، يُرَجِّحُ كَوْنَ (مَنْ) مَوْصُولَةً:

في قَوْلِهِ ﷻ: ﴿فَمَنِ ٱضۡطُرَّ غَيۡرَ بَاغٖ وَلَا عَادٖ﴾ الأَوْلَى أَنْ تَكُونَ (مَنْ) مَوْصُولَةً؛ لِأَنَّ القَضِيَّةَ الشَّرْطِيَّةَ لا تَدُلُّ على وُقُوعِ الشَّيْءِ، ولَا على إِمْكَانِ وُقُوعِهِ[2]، وتَعَلُّقُ الحُكْمِ بِالأَشْخَاصِ يُرَجِّحُ كَوْنَ (مَنْ) مَوْصُولَةً.

الإِيجَازُ بِالحَذْفِ لمقدّر: ﴿فَمَنِ ٱضۡطُرَّ غَيۡرَ بَاغٖ وَلَا عَادٖ﴾:

الاضْطِرَارُ لِلْأَكْلِ مِنَ المُحَرَّمِ يَرْفَعُ الإِثْمَ؛ رُخْصَةً لِلْمُضْطَرِّ

في قَوْلِهِ ﷻ: ﴿فَمَنِ ٱضۡطُرَّ غَيۡرَ بَاغٖ وَلَا عَادٖ﴾ "إِضْمَارٌ، مَعْنَاهُ: فَمَنِ اضْطُرَّ إِلى شَيْءٍ مِمَّا ذَكَرْنَا أَنَّهُ مُحَرَّمٌ"[3]؛ إِذِ الاضْطِرَارُ "لَيْسَ مِنْ أَفْعَالِ المُكَلَّفِ، حَتَّى يُقَالَ: إِنَّهُ لا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ؛ فَإِذَنْ لا بُدَّ هَاهُنَا مِنْ إِضْمَارٍ، وهُوَ الأَكْلُ، والتَّقْدِيرُ: فَمَنِ اضْطُرَّ فَأَكَلَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ، والحَذْفُ هَاهُنَا كَالحَذْفِ في قَوْلِهِ: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٖ فَعِدَّةٞ مِّنۡ أَيَّامٍ أُخَرَۚ﴾ [البَقَرَة: 184] أَيْ: فَأَفْطَرَ، فَحَذَفَ (فَأَفْطَرَ)، وقَوْلِهِ: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوۡ بِهِۦٓ أَذٗى مِّن رَّأۡسِهِۦ فَفِدۡيَةٞ مِّن صِيَامٍ أَوۡ صَدَقَةٖ﴾ [البَقَرَة: 196] ومَعْنَاهُ: (فَحَلَقَ فَفِدْيَةٌ)، وإِنَّمَا جَازَ الحَذْفُ لِعِلْمِ المخَاطَبِينَ بِالحَذْفِ، ولِدَلَالَةِ الخِطَابِ عَلَيْهِ"[4]، "وَالمحْذُوفُ الَّذي قَدَّرْنَاهُ مِنْ قَوْلِنَا: فَأَكَلَ، لا بُدَّ مِنْهُ، لِأَنَّهُ لا يَنْفِي الإِثْمَ عَمَّنْ لَمْ يُوجَدْ مِنْهُ الاضْطِرَارُ، ولَا يَتَرَتَّبُ ذَلِكَ على الاضْطِرَارِ وحْدَهُ، بَلْ على الأَكْلِ المتَرَتِّبِ على الاضْطِرَارِ"[5].

(1) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 2/120.
(2) تفسير ابن عرفة: 2/507.
(3) الواحديّ، التَّفْسِير البَسِيط: 3/500.
(4) الرّازي، مفاتيح الغيب: 5/193.
(5) أبو حيّان، البحر المحيط: 2/118.

دلالةُ مجيءِ (غَيْر) دون (لا) في الآية:

قوله (غَيْرَ باغٍ)، تُعالجُ شَأْنَ المضْطَرِّ، مع الإشارة إلَى عِلَّةِ الرُّخْصَةِ

في قَوْلِهِ ﷻ: ﴿فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ﴾، جاءَت كلمةُ ﴿غَيْرَ﴾ حالًا "لِلْمُضْطَرِّ، كَأَنَّكَ قُلْتَ: فَمَنَ اضْطُرَّ لا بَاغِيًا ولَا عَادِيًا، فَهُوَ لَهُ حَلَالٌ، والنَّصْبُ هَاهُنَا بِمَنْزِلَة قَوْلِه: ﴿أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّى ٱلصَّيْدِ﴾ [المائدة: 1]، ومِثْلُهُ: ﴿إِلَّآ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرَ نَٰظِرِينَ إِنَىٰهُ﴾ [الأحزاب: 53]، و﴿غَيْرَ﴾ هَاهُنَا لا تَصْلُحُ (لَا) في مَوْضِعِهَا؛ لِأَنَّ (لَا) تَصْلُحُ في مَوْضِعِ (غَيْر)، وإذا رَأَيْتَ (غَيْر) يَصْلُح (لَا) في مَوْضِعِهَا فَهِيَ مُخَالِفَةٌ (لِغَيْر) التي لا تَصْلُحُ (لَا) في مَوْضِعِهَا"[1]؛ فقَوْلُهُ تعالى: ﴿غَيْرَ بَاغٍ﴾ "يَصْلُحُ أَنْ يكون (غَيْرَ) حَالًا لِلْمُضْطَرِّ، ولَا يَصْلُحُ أَنْ يكون اسْتِثْنَاءً؛ لِأَنَّ (غَيْرَ) هَاهُنَا بِمَعْنَى: النَّفْيِ؛ ولِذَلِكَ عَطَفَ عَلَيْهَا بِـ (لَا)؛ لِأَنَّهَا في مَعْنَى (لَا)"[2].

"وَمَجِيءُ هَذِهِ الحَالِ هُنَا لِلتَّنْوِيهِ بِشَأْنِ المضْطَرِّ في حَالِ إِبَاحَةِ هَاتِهِ المحَرَّمَاتِ لَهُ، بِأَنَّهُ بِأَكْلِهَا يكون غَيْرَ بَاغٍ ولَا عَادٍ، لِأَنَّ الضَّرُورَةَ تُلْجِئُ إِلَى البَغْيِ والاعْتِدَاءِ، فَالآيَةُ إِيمَاءٌ إِلَى عِلَّةِ الرُّخْصَةِ؛ وهِيَ رَفْعُ البَغْيِ"[3].

سِرُّ ذِكْرِ المغْفِرة بَعْدَ نَفْيِ الإِثْمِ:

إذهابُ ما في النَّفسِ من الشُّعورِ بالحرَجِ بعدَ أكلِ المحرَّمات حالَ الضَّرورة

في قَوْلِهِ ﷻ: ﴿فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾، ذَكَرَ أَنَّهُ غَفُورٌ بَعْدَ أَنْ نَفَى الإِثْمَ؛ لأنّ تَقْدِيرَ الحَاجة في الأَكْلِ مِنَ المحْظُورِ قَدْ يَصْحَبُهُ تَجَاوُزٌ، وهوَ مِمَّا يَعْسُرُ تَقْدِيرُ قَدْرِهِ، فَعَقَّبَ عَلَيْهِ تعالى بِالمَغْفِرة والرَّحْمَةِ، فَمَنْ أَبَاحَ أَوَّلًا غَفَرَ آخِرًا.

قال الرَّازِي: "فِيهِ إِشْكَالٌ؛ وهُوَ أَنَّهُ لَمَّا قال: ﴿فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ﴾، فَكَيْفَ يَلِيقُ أَنْ يَقُولَ بَعْدَهُ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾؛ فَإِنَّ الغُفْرَانَ إِنَّما يكون عِنْدَ حُصُولِ الإِثْمِ؟! والجَوَابُ: مِنْ وُجُوهٍ، أَحَدُهَا: أَنَّ المقْتَضِيَ

(1) الفرّاء، معاني القرآن: 1/102-103.
(2) الواحدي، التَّفْسِير البَسِيط: 3/501.
(3) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 2/120.

لِلْحُرْمة قَائِمٌ في الميْتة والدَّم، إلّا أَنَّهُ زَالَتِ الحُرْمة لِقِيَام المعَارِض، فَلَمَّا كان تَنَاوُلُهُ تَنَاوُلًا لِما حَصَلَ فِيهِ المقْتَضِي لِلْحُرْمة، عَبَّرَ عَنْهُ بِالمَغْفِرَةِ، ثُمَّ ذَكَرَ بَعْدَهُ أَنَّهُ رَحِيمٌ، يَعْنِي: لِأَجْلِ الرَّحْمة عَلَيْكُمْ، أَبَحْتُ لَكُمْ ذَلِكَ، وثانيها: لَعَلَّ المضْطَرَّ يَزِيدُ على تَنَاوُلِ الحاجَةِ، فَهُوَ سُبْحانَهُ غَفُورٌ، بِأَنْ يَغْفِرَ ذَنْبَهُ في تَنَاوُلِ الزِّيادَةِ، رَحِيمٌ حَيْثُ أَباحَ تَنَاوُلَ قَدْرِ الحاجَةِ، وثالِثُها: أَنَّهُ تعالى لَمّا بَيَّنَ هَذِهِ الأَحْكامَ عَقَّبَها بِكَوْنِهِ غَفُورًا رَحِيمًا؛ لِأَنَّهُ غَفُورٌ لِلْعُصاةِ إِذا تابُوا، رَحِيمٌ بِالمُطِيعِينَ المسْتَمِرِّينَ على نَهْجِ حُكْمِهِ سُبْحانَهُ وتعالى"[1].

و"لَمّا ذَكَرَ أَشْياءَ مُحَرَّمةً اقْتَضَى المنْعَ مِنْها، ثُمَّ ذَكَرَ إِباحَتَها لِلْمُضْطَرِّ في تِلْكَ الحالِ المقَيِّدَةِ لَهُ، أَتْبَعَ ذَلِكَ بِالإِخْبارِ عَنْ نَفْسِهِ، بِأَنَّهُ تعالى غَفُورٌ رَحِيمٌ، لِأَنَّ المخاطَبَ بِصَدَدِ أَنْ يُخالِفَ، فَيَقَعَ في شَيْءٍ مِنْ أَكْلِ هَذِهِ المحَرَّماتِ، فَأَخْبَرَ بِأَنَّهُ غَفُورٌ لِلْعُصاةِ إِذا تابُوا، رَحِيمٌ بِهِمْ، أَوْ لِأَنَّ المخاطَبَ إِذا اضْطُرَّ فَأَكَلَ ما يَزِيدُ على قَدْرِ الحاجَةِ، فَهُوَ تعالى غَفُورٌ لَهُ ذَلِكَ، رَحِيمٌ بِأَنْ أَباحَ لَهُ قَدْرَ الحاجَةِ، أَوْ لِأَنَّ مُقْتَضَى الحُرْمة قائِمٌ في هَذِهِ المحَرَّماتِ، ثُمَّ رَخَّصَ في تَنَاوُلِها مَعَ قِيامِ المانِعِ، فَعَبَّرَ عَنْ هَذا التَّرْخِيصِ والإِباحة بِالمَغْفِرَةِ، ثُمَّ ذَكَرَ بَعْدَ الغُفْرانِ صِفَةَ الرَّحْمَةِ، أَيْ: لِأَجْلِ رَحْمَتِي بِكُمْ أَبَحْتُ لَكُمْ ذَلِكَ"[2]، أَوْ قَدْ يكون أَنَّهُ أَخْطَأَ بِتَقْدِيرِ أَنَّهُ مُضْطَرٌّ، وهُوَ لَيْسَ كَذَلِكَ، فـ "وَجْهُ مُناسَبَةِ المَغْفِرَةِ، أَنَّهُ قَدْ يَظُنُّ أَنَّهُ مُضْطَرٌّ فَيَأْكُلُ المَيْتَةَ، ولا يَكونُ مُضْطَرًّا إِلَيْها"[3].

دَلالَةُ التَّذْيِيلِ في قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾:

رفْعُ الإِثْمِ عَنِ المُضْطَرِّينَ امتنانٌ مؤيَّدٌ بالمغفرةِ والرَّحمةِ

قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ "تَذْيِيلٌ قُصِدَ بِهِ الامْتِنانُ، أَيْ: إِنَّ اللَّهَ مَوْصُوفٌ بِهَذَيْنِ الوَصْفَيْنِ، فَلا جَرَمَ أَنْ يَغْفِرَ لِلْمُضْطَرِّ أَكْلَ المَيْتة؛ لِأَنَّهُ رَحِيمٌ بِالنّاسِ، فالمَغْفِرة هُنا بِمَعْنَى التَّجاوُزِ عَمّا تُمْكِنُ المؤاخَذَةُ عَلَيْهِ، لا بِمَعْنَى تَجاوُزِ الذَّنْبِ ونَحْوِهِ"[4].

"وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ﴾ أَيْ: لِلْمَعاصِي، وفِيهِ إِشارة إِلى أَنَّهُ إِذا كان يَغْفِرُ المعْصِية فَإِنَّهُ لا يَأْخُذُ بِما جَعَلَ فِيهِ الرُّخْصَةَ، ﴿رَحِيمٌ﴾

(1) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 5/194.
(2) أبو حيّان، البحر المحيط: 2/119.
(3) ابن عرفة، تفسير ابن عرفة: 2/509.
(4) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 2/121- 122.

حيث رَخَّصَ لِلْمُضْطَرِّ في أَكْلِ المَيْتَةِ"[1]، "وَمَعْنَى الآيَةِ: أَنَّ رَفْعَ الإِثْمِ عَنِ المُضْطَرِّ حُكْمٌ يُناسِبُ مَنِ اتَّصَفَ بالمغفرة والرَّحْمَة"[2].

بلاغةُ الجمعِ بَيْنَ لفظ ﴿بَاغٍ﴾ ولفظِ ﴿عَادٍ﴾:

الـبَـاغـي آخِـذٌ دُونَ اسْتِحْقاقٍ، والعادِي مُتَجاوِزٌ دُون اسْتِئْذانٍ

(الباغي): مِنَ البَغْيِ، وهُو: "شدَّة الطّلَبِ لما لَيْسَ بِحَقٍّ"[3]، و(العادِي) مِن العَدْوِ، وهُوَ التَّعَدِّي في الأُمُورِ، وتَجاوُزُ ما يَنْبَغِي أَنْ يُقْتَصَرَ عَلَيْهِ"[4]، واستِعْمالهُما في الآيَةِ عَلى غايَةِ البَلاغَةِ؛ (فالباغِي) هُوَ الّذي يَطْلُبُ ذَلِكَ المُباحَ بِشِدَّةٍ، مَعَ الفَسادِ الّذي يُرافِقُ فِعْلَهُ في النِّيَّةِ، فَهُوَ يَطْلُبُ ما لَيْسَ يَسْتَحِقُّهُ، أَمّا (العادِي) فَهُوَ الّذي يَتَجاوَزُ ما يَنْبَغِي أَنْ يَقْتَصِرَ عَلَيْهِ، فَيَمِيلُ عَنِ الحَدِّ المُباحِ ويَبْعُدُ عَنْهُ، (فالباغِي) هُوَ الآخِذُ بِالرُّخْصة مِنْ غَيْرِ اسْتِحْقاقٍ، (والعادِي) هُوَ مَنْ يَفْعَلُ أَكْثَرَ مِنْ حَدِّ الرُّخْصَةِ، وذكرُهما للتَّنبيهِ على عدمِ جوازِ التَّجاوزِ، فإن حصلَ واستمرَّ الباغي في بغيه فهو عادٍ.

توجيهُ المُتشابِهِ اللَّفظيّ:

مُـراعـاةُ مُقْتَضى حَـالِ المُضْطَرِّ، وتَوْجيهُ الخِطابِ لَهُ وفْقَ ذَلِكَ

وَرَدَ في القُرآنِ الكَريمِ مَوْضِعانِ مُشابهان لِقوله تعالى: ﴿فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة: 173]، وهما: ﴿فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [الأنعام: 145] و﴿فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النّحل: 115].

فهل لِهَذه التَّعْقيباتِ خُصوصِيّة بِموْضِعِهَا؟

جاء في (دُرّة التَّنزيل): "قَصَدَ اللَّهُ تعالى في المواضع الثَّلاثة، أن يُبيِّن لِلْمضْطرِّ مَا لَه أن يتناوله مِن المحرّم الذِّي يُمْسِك بِه

(1) الواحدي، التَّفْسِير البَسِيط: 3/504.
(2) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 2/122.
(3) أبو هلال العسكريّ، الفروق اللّغويّة، ص: 232.
(4) الرّازي، مفاتيح الغيب: 5/193.

رَمقَهُ، فَذكَر في المـوْضِعَيْنِ الأخيرَيْنِ: ﴿فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤٥﴾﴾ [الأنعام: 145]، و﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٥﴾﴾ [النحل: 115]، فَكَان تعْريضًا بمغْفرتِه لِمَن اضْطُرَّ إلى تَناوُل المُحَرَّم في حَالَتِه، والمَوْضِعُ الأوَّل بدَأَ فِيه بِصريح اللَّفْظ في إسقَاط الإثْم فقال: ﴿فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِۚ﴾ [البقرة: 173] ثُمَّ عقَّبَه بِمَا اتَّصف بِه مِن المغْفرة والرَّحْمة"[1]، ومثلها قولُه تعالى: ﴿فَمَنِ ٱضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣﴾﴾ [المائدة: 3].

لماذا قالَ في مَوْضِعٍ: ﴿فَإِنَّ رَبَّكَ﴾ وفي الآخَرِ: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ﴾؟

لِـكُـلِّ مَـوضِـعٍ مَعْنًى يُوجِبُ اخْتِصاصَ اللَّفْظِ الّذي ذُكِرَ فِيهِ

جاء في (فتح الرّحمن بكَشْفِ ما يَلْتَبِسُ في القُرآن): "قولُهُ تَعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾، قالَهُ هُنا، وقال في الأنْعام: ﴿فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤٥﴾﴾ [الأنعام: 145]؛ لأنَّ لفْظَ الرَّبِّ تكرَّر ثَمَّ مرَّاتٍ، مع ذِكر ما يحتاج إلى التَّربية، من الثَّمار، والحبوب، والحيوان، مِن الضَّأن والمَعَزِ والإبل والبَقَر في قوله: ﴿۞وَهُوَ ٱلَّذِيٓ أَنشَأَ جَنَّٰتٍ﴾ [الأنعام: 141] إلخ، فكان ذِكرُ الرَّبِّ ثَمَّ أنْسَبَ"[2].

جاء في (دُرّة التَّنزيل): "لِكلِّ مَوضِعٍ مَعْنًى يُوجِبُ اختِصاصَ اللَّفْظ الّذي ذُكِرَ فيه، فأمَّا الأوَّل فلأنَّه لَمَّا قال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ وَٱشْكُرُواْ لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴿١٧٢﴾ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ﴾، كان بِمَا قَدَّمَه مُثْبتًا عَليهم الهيَّتَهُ، لِأنَّ الإلهَ هُوَ الّذي تَحقُّ لَه العِبادَةُ بِمَا لَه من النِّعْمَة، فَلمَّا قَدَّم ذِكْرَ مَا رَزَقَهم منهَا، وطالبَهُم بِشُكْرِهَا، أَتْبَعَهُ بقوْلِه: ﴿إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴿١٧٢﴾﴾، وخَتَم الآيةَ بأنْ قال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾، أي: إنَّ مَنْ أنعَمَ عليكم غَايَةَ النِّعْمة، واسْتَحقَّ بها غَاية التَّعبُّد والتَّذلُّل، هُو الّذي يَغْفِرُ لَكُم عِنْد الضَّرورة تَناوُلَ مَا حَرَّمَ عَليْكُمْ في حال الاخْتيار، رَحيمٌ بِكُمْ، وكَذلِكَ الآيةُ الثَّالثَةُ، مَبْنِيّةٌ على مِثْل هذا؛ لأنَّ أوَّلَها: ﴿فَكُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلًا طَيِّبًا وَٱشْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴿١١٤﴾﴾ [النحل: 114] فكان مشْبِهًا لما قدَّمْنا

(1) الإسكافيّ، درّة التّنزيل: 1/320، و321.

(2) زكريا الأنصاريّ، فتح الرّحمن بكشف ما يلتبس في القرآن: 1/50-51.

ذِكْره، فقال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾، وأمَّا الثَّانية فلأنَّه قَدَّم ذِكْر أَصنَاف مَا خَلقَه اللَّه تعالى لِتربِية الأجْسام، فَقَال: ﴿۞وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَ جَنَّٰتٍ مَّعْرُوشَٰتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَٰتٍ﴾ [الأنعام: 141] فَذكَر الثِّمَار، والحبَّ، وأَتْبعَه بِذكْر الحيوان؛ مِن الإبِل، والبَقر، والغَنم، خَصَّ هذا المـوْضِع بِذكْر (الرَّب)؛ لِأنَّ الرَّب هُو القائم بِمصالح المـرْبوب فَكَان هذا أليقَ بِهَذا المكَان"[1].

(1) الإسكافّي، درّة التّنزيل وغُرَّة التّأويل: 1/320-323.

عنوان الكتاب:
موسوعة التفسير البلاغي، المجلد الثاني، سورة البقرة من الآية 98 إلى الآية 180
مجمع القرآن الكريم بالشارقة، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
*
التنفيذ والنشر: منشورات القاسمي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
سنة الطبع: 1444هـ - 2023م
©حقوق الطبع والنشر محفوظة لمنشورات القاسمي
الطبعة الأولى: 2023م
*
الفهرسة الوصفية أثناء النشر:
مكتبة الشارقة العامة، هيئة الشارقة للكتاب، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة

227.366
م ق. ت
التفسير البلاغي للقرآن: سورة البقرة من الآية 98 إلى الآية 180 [إشراف مجمع القرآن الكريم، قسم الدراسات والبحوث ؛ المدير العلمي امحمد صافي المستغانمي].-
الشارقة، الإمارات العربية المتحدة : منشورات القاسمي، 2023.
مج. 2 ، 804 صفحة ؛ 24x17 سم.
ردمك : 978-9948-798-53-8
يشتمل على ارجاعات ببليوجرافية.
مج. 2 : سورة البقرة من الآية 98 إلى الآية 180.
1-القرآن - تفاسير نحوية 2- القرآن، بديع 3- القرآن، بلاغة 4- القرآن - سور وآيات 5- القرآن- ألفاظ أ- العنوان ب - مجمع القرآن الكريم (الشارقة، الإمارات العربية المتحدة).
قسم الدراسات والبحوث ج- المستغانمي، امحمد صافي

الترقيم الدولي : 978-9948-798-53-8
*
إذن طباعة رقم: MC-03-01-7984852 بتاريخ 2023/03/10م،
مكتب تنظيم الإعلام، وزارة الثقافة والشباب، الإمارات العربية المتحدة
*
الفئة العمرية : E
«تم تصنيف وتحديد الفئة العمرية التي تلائم محتوى الكتب وفقاً لنظام التصنيف العمري الصادر عن المجلس الوطني للإعلام»
*
الطباعة: AL Bony Printing Press - Sharjah, UAE
الإخراج الفني: عاصم محمد زكي «النجار»